**نموذج إعادة القيد بعد الانقطاع عن الدراسة**

بناءً على المادة ( الخامسة عشرة ) و ( السابعة عشرة ) من لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية والقواعد التنفيذية لجامعة الأمام عبدالرحمن بن فيصل 1438 هـ - 2017 م .

المادة الخامسة عشر:

إذا انقطع الطالب المنتظم عن الدراسة مدة فصل دراسي دون طلب التأجيل يطوى قيده من الجامعة, ولمجلس الجامعة طي قيد الطالب اذا انقطع عن الدراسة لمدة أقل, وبالنسبة للطالب المنتسب يتم طي قيده اذا تغيب عن جميع الاختبارات النهائية لذلك الفصل دون عذر مقبول.

المادة السابعة عشر:

يمكن للطالب المطوي قيده التقدم بطلب إعادة قيده برقمه وسجله قبل الانقطاع وفق الضوابط التالية:

1. ان يتقدم بطلب إعادة القيد خلال أربعة فصول دراسية من تاريخ طي القيد.
2. أن يوافق مجلس الكلية المعنية والجهات ذات العلاقة على إعادة قيد الطالب.
3. إذا مضى على طي قيد الطالب أربعة فصول دراسية فأكثر, فبإمكانه التقدم للجامعة طالباً مستجداً دون الرجوع إلى سجله الدراسي السابق على ان تنطبق عليه كافة شروط القبول المعلنة في حينه ولمجلس الجامعة الاستثناء من ذلك وفقاً لضوابط يصدرها المجلس.
4. لا يجوز إعادة قيد الطالب أكثر من مرة واحدة, ولمجلس الجامعة – في حالة الضرورة – الاستثناء من ذلك.
5. لا يجوز إعادة قيد الطالب المطوي قيده إذا كان مفصولاً اكاديمياً.

وقد ورد في قواعدهم التنفيذية ما يلي:

1. يتقدم الطالب المنقطع أو المنسحب بطلب إعادة قيده في أي وقت أثناء الفصل الدراسي ويتم النظر في الطلب من قِبل عميد الكلية أو من يفوضه قبل بداية الاختبارات النهائية للفصل الدراسي الذي يسبق إعادة قيده.
2. لمجلس الجامعة بناءً على توصية مجلس الكلية إعادة قيد الطالب إذا تجاوزت فترة الانقطاع اربعة فصول دراسية ( عامين دراسيين ) وفق الشروط التالية:
3. أن لا تزيد فترة الانقطاع على المدة النظامية للبرنامج ( الدرجة العلمية ) وتحسب من الفصل الدراسي الذي انقطع فيه إلى تاريخ تقدمه بطلب إعادة القيد.
4. يكون الانقطاع بناءً على سبب مشروع يقدره مجلس الكلية.
5. أن يكون قد اجتاز الطالب بنجاح ( 50% ) من المجموع الكلي للوحدات المطلوبة للتخرج في البرنامج.
6. أن لا يقل معدله التراكمي عن ( 2.5 ) من ( 5 ) للبرامج التي تشترط ( 2 ) من (5 ) للتخرج أو ( 3.25 ) من ( 5 ) للبرامج التي تشترط معدل ( 2.75 ) للتخرج.
7. يجوز إعادة قيد الطالب المنسحب وفقاً للضوابط التالية:
8. أن لا يكون الطالب منذر اكاديمياً.
9. أن لا يكون قد مضى على انسحابه أكثر من اربعة فصول دراسية.
10. أن يكون قد أجتاز ما لا يقل عن 24 وحدة دراسية أو السنة التحضيرية للكليات التي تعمل بها.
11. موافقة مجلس الكلية على إعادة قيده بعد الانسحاب.

**بيانات الطـــالـب**

|  |  |
| --- | --- |
|  | الاسم |
|  | الرقم الجامعي |
|  | القسم |
|  | التخصص الدقيق |
|  | المستوى |
|  | فترة الانقطاع( عدد الفصول الدراسية ) |
|  | سبب الانقطاع |
| * الوحدات الدراسية المكتسبة : ....................
* الوحدات الكلية للبرنامج : .........................
* نسبة اجتياز الطالب : .................................
 | نسبة الوحدات الدراسية ( اعلى من 50%) |
|  | المعدل التراكمي ( من 5 ) |
| لا | نعم | ضوابط إعادة القيد بعد الانسحاب |
|  |  | * أن لا يكون الطالب منذر اكاديمياً.
 |
|  |  | * هل مضى على انسحابه أكثر من اربعة فصول دراسية ؟

( في حالة الاجابة ( نعم ) , كم عدد الفصول الدراسية ؟ ............. ) |
|  |  | * هل أجتاز ما لا يقل عن 24 وحدة دراسية أو السنة التحضيرية للكليات التي تعمل بها ؟

( في حالة الاجابة ( نعم ) , كم عدد الوحدات الدراسية التي اجتازها الطالب ............ ) |
|  |  | * موافقة مجلس الكلية على إعادة قيده بعد الانسحاب.
 |